

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٩ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠١ لسنة ١٩٦٦ بشأن تشكيل مجلس إدارة

الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الهيئة المصرية

العامة للمعارض والمؤتمرات ؛

وعلى ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينهى التخصيص المقرر للمنفعة العامة لقطعة الأرض البالغ مساحتها ٣٠٣٧٩١ م^٢ المملوكة للهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات بموجب عقد البيع المشهر برقم ٣٥١ لسنة ١٩٩٦ ، الواقعة بقطعة الأرض رقم (٣) أرض المعارض بمدينة نصر - محافظة القاهرة والمبين إحداثياتها وحدودها وأبعادها بالخريطة المساحية المرفقة ، ويعاد تخصيص قطعة الأرض المشار إليها لتكون ضمن الأملاك الخاصة للهيئة المذكورة ويكون لها إجراء كافة التصرفات على هذه الأرض أو إقامة مشروعات عليها أو المشاركة بها فى أى مشروعات بمختلف الأنشطة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ المحرم سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق أول أكتوبر سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى

